

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهوريّة العربيّة المُتّحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ٧٤ "كاج") الصادر في يوم الاثنين ١٨ ذي القعدة سنة ١٣٨٦ - ٢٧ فبراير سنة ١٩٦٧ (السنة العاشرة)

كشف

- بأصحاب الأشخاص الذين تقرر تفرض الحراسة على أموالهم ومتلكاتهم
- (١) صلاح الدين غالب ، وعائلته .
 - (٢) محمد نجيب أحد ، وعائلته .
 - (٣) سليمان مدخل سليمان ، وعائلته .
 - (٤) مدخل سليمان مدخل سليمان ، وعائلته .
 - (٥) عطوه ربيع حمدان ، وعائلته .
 - (٦) السيد أحد العازى ، وعائلته .
 - (٧) سعيد سلامه انتر ، وعائلته .
 - (٨) هاشم رشيد بركات ، وعائلته .
 - (٩) حمدان عبد أبو راضي ، وعائلته .
 - (١٠) فهمي نبيه حافظ أبو شعبان ، وعائلته .
 - (١١) حسن عبدالله العازى ، وعائلته .
 - (١٢) محمد فتحى بدروه ، وعائلته .
 - (١٣) حسن زاد الفص ، وعائلته .
 - (١٤) فتحى أحمد علاء الفص ، وعائلته .
 - (١٥) محمد بهى الدين المتبل ، وعائلته .
 - (١٦) مصطفى كمال عبد الفتاح ، وعائلته .
 - (١٧) مطرى عبد الحميد جنبية ، وعائلته .
 - (١٨) سعد محمد سعد ، وعائلته .
 - (١٩) حسنى رزق الله ، وعائلته .
 - (٢٠) سمير يوسف فرج ، وعائلته .
 - (٢١) نجيب بولس ميخائيل ، وعائلته .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧

بفرض الحراسة على شركة سعد للحراثة الميكانيكية وعلّ أموال
وممتلكات بعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة
بأمن الدولة والقوانين المتعلقة به ،
وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المتنقلين
والمرافقين وغيرهم من الأشخاص والمحيطات ،

قرر :

مادة ١ — تفرض الحراسة على أموال ومتلكات الأشخاص الموصدة
أسماوهم في الكشف المرافق ويسرى بشأن تلك الحراسة أحكام أحكام الامر
رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ — تفرض الحراسة على شركة سعد للحراثة الميكانيكية ومقرها
٣ شارع المؤيد بالزبكية .

ويسرى بشأن تلك الحراسة أحكام الامر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٣ — يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار
ويكون له في سبيل ذلك سلطات المفولة للوزير بمقتضى الامر رقم ٤
لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٤ — يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارسا عاما يتولى إدارة
هذه الأموال، ومتلكات ويكون للحارس العام سلطات المدير المتصوص
بإليها في الامر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٥ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برأسه بالشورى في ١٨ ذي القعدة سنة ١٣٨٦ (٢٧ فبراير سنة ١٩٦٧)

حال عبد الناصر